

٦٨/٣١ - اتخاذ تدابير فعّالة لتنفيذ مقاصد وأهداف
عقد نزع السلاح

ان الجمعية العامة ،

ان تشير الى قرارها ٢٦٠٢ هـ (د - ٢٤) المؤرخ في ١٦ كانون الاول / ديسمبر ١٩٦٩ ،
الذي أعلنت فيه العقد الثامن من القرن العشرين عقدا لنزع السلاح ، وأعربت عن اقتناعها بوجود
صلة بين عقد نزع السلاح وعقد الامم المتحدة الانمائي الثاني ،

وان يساورها قلق عميق لان سباق التسلح ، ولا سيما التسلح النووي ، مستمر في الزيادة
بسرعة مزعجة ، صارفا موارد مادية وبشرية هائلة عن الانماء الاقتصادي والاجتماعي لجميع البلدان ،
ومشكّلا خطرا كبيرا على السلم والأمن العالميين ، وذلك بالرغم من أنها قد طلبت مرارا تنفيذ تدابير
فعّالة تربي الى وقفه ،

وان ترى ان استمرار تصاعد سباق التسلح لا يتفق مع الجهود الرامية الى تعزيز السلم
والأمن الدوليين واقامة نظام اقتصادي دولي جديد ، على النحر المحدد في اعلان ريننايج الدول المتسلحين
باتفاقية نظام اقتصادي دولي جديد والواردين في قرارها ٣٢٠١ (د - ٦) و ٣٢٠٢ (د - ٦)
المؤرخين في ١ أيار / مايو ١٩٧٤ ، وفي ميثاق حقوق الدول وواجباتها الاقتصادية الوارد في قرارها
٣٢٨١ (د - ٢٩) المؤرخ في ١٢ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٤ ،

وان تشير الى قرارها ١٧٢٢ (د - ١٦) المؤرخ في ٢٠ كانون الاول / ديسمبر ١٩٦١ ،
الذي أقرت فيه أن لجميع الدول مصلحة كبيرة في مفاوضات نزع السلاح ،

واقترانها منها بأن اشترك جميع الدول الحائزة للأسلحة النووية في الجهود المبذولة لاحتواء
سباق التسلح النووي ولتخفيض جميع الأسلحة والتخلص منها ، أمر لا غنى عنه لنجاح هذه الجهود
نجاحا تاما ،

وان تدرك ، بالنظر الى كون نزع السلاح مسألة تشغل جميع الدول بصورة بالغة ، أن ثمة
حاجة ملحة الى تزويد جميع الحكومات والشعوب بالمعلومات اللازمة عن الحالة السائدة في مجال سباق
التسلح ونزع السلاح ، والى فهم هذه الحالة ، وان للأمم المتحدة في هذا الصدد دورا رئيسيا ،
تؤديه تمشيا مع التزاماتها بمقتضى ميثاق الأمم المتحدة ،

وان تلاحظ أن الأمين العام قد اقترح في مقدمة تقريره السنوي عن أعمال المنظمة ، أن تناقش
الجمعية العامة طرقا مختلفة يمكن بها استثارة الاهتمام العام بنزع السلاح ، وتوجيهه توجيها
بنا (٢١) ،

(٢١) انظر : الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الحادية والثلاثون ، الملحق رقم ١
ألف (A/31/1/Add.1) ، الفرع الخامس .

وقد تلقت تقرير مؤتمر لجنة نزع السلاح ، بما فيه بوجه خاص الجزء الذي يتناول استعراضه
النصفي لعقد نزع السلاح بهدف إعادة تقييم مهامه وواجباته ، وذلك لحث جهود الرامية الى التوصل ،
عن طريق المفاوضات ، الى اتفاقات فعّالة لنزع السلاح والحد من الأسلحة (٢٢) ،

- ١ - تؤكد من جديد مقاصد وأهداف عقد نزع السلاح ؛
- ٢ - وتأسف لضالة منجزات عقد نزع السلاح من حيث عقد اتفاقات فعّالة حقا لنزع السلاح
والحد من الأسلحة ، ولما لاستمرار سباق التسلح العميق والمهدد للموارد ، ولا سيما سباق التسلح
النووي ، من آثار ضارة بالسلم والاقتصاد العالميين ؛
- ٣ - وتدعو مرة أخرى جميع الدول ، وكذلك الهيئات المعنية بمسائل نزع السلاح ، الى
أن تركز اهتمامها على اتخاذ تدابير فعّالة لوقف سباق التسلح ، ولا سيما في الميدان النووي ،
ولتخفيض النفقات العسكرية ، ولبذل جهود متصلة لا حراز تقدم نحو نزع السلاح العام الكامل ؛
- ٤ - وتدعو الدول الأعضاء والامين العام الى مضاعفة جهودهم لدعم الصلة بين نزع
السلاح والانماء ، وهي الصلة المشار اليها في قرار الجمعية العامة ٢٦٠٢ هـ (د - ٢٤) بشأن
عقد نزع السلاح ، وذلك لتعزيزا لمفاوضات نزع السلاح ، وتأمينا لاستخدام الموارد البشرية والمادية
التي يوفرها نزع السلاح في تعزيز الانماء الاقتصادي والاجتماعي ، ولا سيما في البلدان النامية ؛
- ٥ - وترجو من الامين العام تأمين التنسيق المناسب بين أنشطة نزع السلاح وأنشطة
الانماء داخل منظومة مؤسسات الامم المتحدة ، وان يرفع الى الجمعية العامة في دورتها الثانية
والثلاثين تقريراً في هذا الشأن ؛
- ٦ - وترجو من الامين العام تقديم المساعدة والمعلومات المناسبة الى الدول الأعضاء
التي قد تحتاجها تحقيقاً لمقاصد وأهداف عقد نزع السلاح ؛
- ٧ - وتحث مؤتمر لجنة نزع السلاح على أن يعتمد ، أثناء دورته لعام ١٩٧٧ ، برنامجاً
شاملاً يتناول جميع نواحي مشكلة وقف سباق التسلح ونزع السلاح العام الكامل في ظل مراقبة دولية
صارمة وفعّالة ، وفقاً لقرار الجمعية العامة ٢٦٠٢ هـ (د - ٢٤) الذي أعلن عقد نزع السلاح ؛
- ٨ - وتدعو جميع المنظمات غير الحكومية والمؤسسات والمنظمات الدولية الى العمل على
تحقيق أهداف عقد نزع السلاح ؛
- ٩ - وتقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثانية والثلاثين البند المعنون
" اتخاذ تدابير فعّالة لتنفيذ مقاصد وأهداف عقد نزع السلاح " .

الجلسة العامة ٩٦

٠ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٦